

بحوث فقهية معاصرة

تعليقاً وتحقيقاً لبعض مقالات
سماحة العلامة الشيخ محمد علي التسخيري

الجزء الثاني

تأليف

محمد الساعدي

سرشناسه	: الساعدي، محمد، ١٣٢٣ -
عنوان و نام پدیدآور	: بحوث فقهية معاصرة ج ٢ / تأليف: محمد الساعدي -
مشخصات نشر	: تهران: المجمع العالمي للتقريب بين المذاهب الاسلامية، المعاونة الثقافية، ١٤٣٧ هـ = ق ٢٠١٥ م.
مشخصات ظاهري	: ٥٠٤ ص.
شابک	: ٢٨٠٠٠٠ ريال : ٠٠-٢١٨-١٦٧-٩٦٤-٩٧٨ : دوره: ٨-١٦٨-١٦٧-٩٦٤-٩٧٨
وضعت فهرست نویسی	: فیا.
یادداشت	: عربی.
موضوع	: مسائل فقهی.
موضوع	: اسلام - فقه.
شناسه افزو	: مجمع جهانی تقرب مذاهب اسلامی. معاونت فرهنگی

- اسم الكتاب: بحوث فقهية معاصرة / ج ٢
- تأليف: محمد الساعدي
- الإعداد: مركز التحقيقات والدراسات العلمية التابع للمجمع العالمي للتقريب بين المذاهب الإسلامية
- الناشر: المجمع العالمي للتقريب بين المذاهب الإسلامية، المعاونة الثقافية
- الطبعة: الأولى - ١٤٣٧ هـ / ق ٢٠١٥ م.
- الكمية: ١٠٠٠ نسخة
- السعر: ٢٨٠٠٠ تومان
- المطبعة: مؤسسة بوستان كتاب
- العنوان: الجمهورية الإسلامية في إيران - طهران - ص ب: ٦٩٩٥ - ١٥٨٧٥
- تلفکس: ٠٠٩٨-٢١-٨٨٣٢١٤١١-١٤

مركز قم: تلفکس: ٧٧٥٥٤٩٦٦ - ٧٧٥٥٤٩٤٨ - ٢٥١ - ٠٠٩٨ - ص ب: ٣٨٧٣ - ٣٧١٨٥

البريد الإلكتروني: qomtaphrib@yahoo.com

جميع الحقوق محفوظة للناشر

فهرس المحتوى

٥	تنويه.....
٧	* حكم بنوك الحليب.....
٩	سبب إنشاء بنك الحليب.....
١٢	البحث عن الحكم الشرعي لإنشاء بنك الحليب.....
٤٥	* التأمين [التجارى].....
٧٠	الاعتراضات التي تذكر على مشروع بية عقد التأمين التجاري:.....
٧٠	أولاً: الغرر.....
٧٧	ثانياً: الربا.....
٨١	ثالثاً: المقامرة.....
٨٦	رابعاً: الرهان.....
٨٩	خامساً: أخذ مال الغير بلا مقابل.....
٩١	سادساً: الإلزام بما لا يلزم شرعاً.....
٩٢	سابعاً: الصرف الباطل.....
٩٣	ثامناً: أن التأمين يؤدي إلى تعطيل سهم الغارمين.....
٩٣	أساليب التصحيح:.....
٩٣	الأسلوب الأول: أنه عقد مستقل عقلائي.....

- الأسلوب الثاني: تنزيل عقد التأمين منزلة الهبة المعوضة ٩٣
- الأسلوب الثالث: تنزيل عقد التأمين منزلة الصلح [مع اشتراط تدارك الخسارة] ٩٧
- الأسلوب الرابع: تنزيل عقد التأمين منزلة الضمان المعوض ١٠٠
- تنزيل عقد التأمين على ضمان الجريرة ١٠٦
- تنزيل عقد التأمين على الوعد الملزم ١٠٦
- تنزيل عقد تأمين مناة ضمان المجهول وضمان ما لم يجب وضمان خطر الطريق ونظام التقاعد ونظام الحاشية ١١١
- هل التأمين جائز للضرورة أم لا عرفاً؟ ١١٣ و ١١٦
- تنزيل عقد التأمين منزلة عقد المضاربة ١١٨
- شروط صحة عقد الضمان [عقد التأمين] بنظر الإمام الخميني ١٢١
- تصحيح التأمين التعاوني ١٢٢
- * البدائل المعاصرة للعاقلة في تحمل الديات ١٢٥
- من هي العاقلة؟ ١٣٣
- مدى مشروعية تحميل الدية على الجاني عند فقدان العاقلة ١٥٩
- * أحكام الحرب والأسرى في الإسلام بين الرحمة والمصلحة ١٨١
- مقدمة ١٨٣
- الموقف من قضية الرق ١٨٦
- الأمور التي اتبعتها الإسلام لأجل معالجة ظاهرة الرق: ١٩٥

أولاً: انفتاح طريق التكامل المعنوي للجميع على حد سواء	١٩٥
ثانياً: الدعوة إلى جعل الخول كالأخوان، والمعاملة الحسنة	١٩٦
ثالثاً: إغلاق كل المنافذ إلا منفذ الحرب بشروط معينة	١٩٨
رابعاً: التصرف الواسع للعبيد والتحرير السريع لهم	٢٠١
التحرير المسحوق	٢٠١
التحرير الواجب	٢٠٢
التوازن بين الرحمة والصلابة	٢٠٤
تطبيقات التوازن في أحكام الحرب والأسرى :	٢٠٦
١ - التعليمات الحربية المسبقة	٢٠٦
٢ - الدعوة والتوعية أولاً، وعدم الهجوم المباشر دونما تثبت	٢٠٧
٣ - وسائل الحرب وأساليبها	٢٢٠
٤ - أحكام الأسرى وحقوقهم	٢٢٧
أ - الموارد التي يجوز فيها التأسير	٢٢٧
حكم أسرى الكفار	٢٢٨
حكم أسرى البغاة	٢٣٦
ب - كيفية التأسير	٢٥٨
ج - إطلاق سراح الأسرى	٢٥٩
د - حقوق الأسرى:	٢٦٢

- أولاً: العطف والرحمة بالأسير ٢٦٢
- ثانياً: إطعام الأسير وسقيه ٢٦٥
- ثالثاً: وجوب تأمين الظل للأسير ٢٦٦
- رابعاً: توفير اللباس اللائق بالأسير ٢٦٩
- خامساً: احترام الأسير ذي المرتبة ومراعاة كرامته ومنزلته ٢٦٩
- سادساً: توفير الدواء والعلاج اللازم ٢٧٠
- سابعاً: هدايته إلى الحق ٢٧١
- ثامناً: تحريم قتل النساء والأطفال ٢٧١
- تاسعاً: عدم قتل الأسير من البينة ٢٧١
- عاشراً: أخذ البيعة من الأسير القوي ٢٧١
- حادي عشر: عدم معاملة أسرى البغاة بالمثل ٢٧١
- ثاني عشر: عدم قتل الأسير إن أسلم قبل النصر ٢٧٢
- الخاتمة، وفيها نقاط: ٢٧٤
- النقطة الأولى ٢٧٤
- النقطة الثانية ٢٧٥
- النقطة الثالثة ٢٧٧
- النقطة الرابعة ٢٨٣
- النقطة الخامسة ٢٨٣

٢٨٤	الخلاصة
٢٨٧	* حكم الردة ومدى انسجامه مع حرية الاعتقاد
٣١٦	الاتجاهات الواردة في مسألة عقوبة المرتد
٣١٨	أولاً: الاتجاهات الرافضة لعقوبة المرتد
٣٦٠	ثانياً: الاتجاهات الفقهية المبررة لعقوبة الارتداد مع القبول بها
٣٦٧	ثالثاً: الاتجاهات المقيدة
٣٧٧	رابعاً: الاتجاه الوائى الزيرى
٣٧٨	تقسيمات الحكم والفروق بين [أى بين أقسامه]
٣٩٠	الأحكام الحكومية
٣٩١	الفروق بين الأحكام الأولية والأحكام الولائية
٣٩٣	الفرق بين الأحكام الثانوية والأحكام الولائية
٣٩٤	مشروعية الحكم الحكومى
٣٩٤	بعض أدلة المشروعية:
٣٩٤	أولاً: القرآن الكريم
٣٩٥	ثانياً: السنة الشريفة
٤٠٢	معيار التميز بين الأوامر الشرعية والولائية
٤٠٧	الأصل في المسألة
٤٠٧	ثالثاً: الإجماع

- ٤٠٨ رابعاً: طبيعة التشريع الإسلامي و(دليل العقل)
- ٤٠٩ الاستنتاج
- ٤١٨ مؤيدات الاتجاه المختار
- ٤٢٠ الخاتمة
- ٤٥١ * رأيي مشكلة الإحرام بالنسبة للوافدين إلى جدة بالطائرة
- ٤٥٣ توضيح أمور في المقام:
- ٤٥٣ ١ - مدى انحصار الإحرام الآفاقيين بالمواقيت المعروفة
- ٤٧٩ ٢ - المحاذاة
- ٤٨٨ ٣ - الإحرام من جدة
- ٤٩٩ * فهرس المحتوى